

## أحكام القرآن

@ 37 \$ المسألة الثانية في الحديث عن بني إسرائيل \$ .

كثير استرسال العلماء في الحديث عنهم في كل طريق وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج .

ومعنى هذا الخبر الحديث عنهم بما يخبرون به عن أنفسهم وقصصهم لا بما يخبرون به عن غيرهم لأن أخبارهم عن غيرهم مفتقرة إلى العدالة والثبوت إلى منتهى الخبر وما يخبرون به عن أنفسهم فيكون من باب إقرار المرء على نفسه أو قومه فهو أعلم بذلك .  
وإذا أخبروا عن شرع لم يلزم قوله ففي رواية مالك عن عمر رضي الله عنه أنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أمسك مصحفاً قد تشرمت حواشيه فقال ما هذا قلت جزء من التوراة فغضب وقال والله لو كان موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي \$ المسألة الثالثة أخبرهم سبحانه في هذه القصة عن حكم جرى في زمن موسى عليه السلام هل يلزمنا حكمه أم لا \$